

شرح القانون التجاري الأردني

الأوراق التجارية

الأستاذ الدكتور

فياض ملفي القضاة

استاذ القانون التجاري

عميد كلية الحقوق سابقاً

الجامعة الأردنية



شرح القانون التجاري الأردني

الأوراق التجارية

تأليف

الدكتور

فياض ملفي القضاة

استاذ القانون التجاري المشارك

كلية الحقوق - الجامعة الاردنية



الطبعة الأولى

٢٠٠٩

رقم الايداع لدى دائرة المكتبة الوطنية : (٢٠٠٨/١٠/٣٥٦١)
القضاة ، فياض
شرح القانون التجاري الأردني : الأوراق التجارية / فياض ملفي القضاة.
- عمان : دار وائل ، ٢٠٠٨
(٤٦٤) ص
ر.إ. : (٢٠٠٨/١٠/٣٥٦١)
الواصفات: القانون التجاري / الأردن

* تم إعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

رقم التصنيف العشري / ديوي : ٣٤٦,٥٦٥,٠٧
(ردمك) ISBN 978-9957-11-781-8

* شرح القانون التجاري الأردني - الأوراق التجارية
* الدكتور فياض ملفي القضاة
* الطبعة الأولى ٢٠٠٩
* جميع الحقوق محفوظة للناشر



دار وائل للنشر والتوزيع

* الأردن - عمان - شارع الجمعية العلمية الملكية - مبنى الجامعة الأردنية الاستثماري رقم (٢) الطابق الثاني
هاتف : ٥٣٣٨٤١٠ - ٥٣٣٨٤١٠ - فاكس : ٥٣٣١٦٦١ - ٥٣٣١٦٦١ - ص.ب (١٦١٥ - الجبيهة)
* الأردن - عمان - وسط البلد - مجمع الفحيص التجاري - هاتف : ٥٣٣٨٤١٠ - ٥٣٣٨٤١٠

www.darwael.com

E-Mail: Wael@Darwael.Com

جميع الحقوق محفوظة، لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله أو إستنساخه بأي شكل من الأشكال دون إذن خطي مسبق من الناشر.

All rights reserved. No Part of this book may be reproduced, or transmitted in any form or by any means, electronic or mechanical, including photocopying, recording or by any information storage retrieval system, without the prior permission in writing of the publisher.

مقدمة

بالرغم من التطور الكبير الذي أصاب وسائل وطرق الوفاء إلا أن الأوراق التجارية وبالذات الشيكات وسندات الأمر لا زالت تأخذ حيزاً كبيراً منها. ويمكن ملاحظة ذلك من خلال الكم الهائل من قرارات المحاكم التي صدرت في السنوات الأخيرة. ولذا فأني رأيت ان أضع جهداً دام لسنوات طويلة من العمل كعضو هيئة تدريس في كلية الحقوق في الجامعة الأردنية ومن ممارسة مهنة المحاماة بين يدي القارئ الكريم. وقد حاولت في هذا الكتاب ان أترك مجالاً كبيراً للجوانب العملية إلى جانب الجوانب النظرية حتى لا يصبح هذا الكتاب كتاباً تدريسياً محضاً. فقد وجدت ان المكتبة العربية عموماً والأردنية خصوصاً تحتاج إلى المزيد من المؤلفات التي تحاكم النصوص وتعالج جوانبها من خلال تطبيقاتها في المحاكم. وتزداد هذه الحاجة عندما نجد ان معظم الكتب التي صدرت في هذا الموضوع كانت موجهة أساساً إلى طلبة الجامعات ولم يكن للمشغلين بالقانون من قضاة ومحامين نصيب فيها. لذا، فقد حاولت جهدي ان أعكس خبرتي في مجال المحاماة في هذا المؤلف عسى ان يكون عوناً للزملاء المشغلين في هذه المهنة في تحقيق العدالة. وبالطبع، فأني لا أجنح إلى القول بان هذا المؤلف لن يكون في متناول فهم طلبة القانون حيث أنني حاولت ما استطعت بأن أجعل من لغته في متناول أي منهم.

وقد قدمت لهذا الكتاب بشرح الأحكام العامة للأوراق التجارية في باب أول، ثم قمت بشرح الأحكام الخاصة بالأوراق التجارية الأساسية (سند السحب، سند الأمر، الشيك) في أبواب ثلاثة. وقد فصلت في شرح الأحكام الخاصة بسند السحب ليس لأهميته العملية بل لأن المشرع الأردني كغيره قد جعل منه المثال لبقية الأوراق. ومع ذلك، فأني قد فصلت أيضاً في شرح الأحكام الخاصة بالشيك في الباب الرابع نظراً لخروجه عن الأحكام الخاصة لسند السحب في مواضع كثيرة، ونظراً لانه يحتل الدرجة الأولى في الأوراق التجارية من حيث الأهمية العملية.

وختاماً، فأني إذ أضع خبرة لا تقل عن خمسة عشر عاماً في هذا المؤلف، فأني قد أصبحت أشد إيماناً بمقولة العماد الاصفهاني المشهورة "بأنني رأيت أن لا يكتب إنساناً كتاباً في يومه إلا قال في غده: لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان يستحسن ولو قَدّم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على إستيلاء النقص على جملة البشر". ولذا فأني أغدو ممتناً لكل زميل يجد في هذا المؤلف نقصاً أو هفوة ويتكرم بنقلها للمؤلف علنا نجعل منه بمشيئة الله علماً مما ينتفع فيه راجياً من الله الرضا والتوفيق فالكمال له وحده.

والله ولي التوفيق

المؤلف

د. فياض ملفي القضاة

أستاذ القانون التجاري المشارك

كلية الحقوق - الجامعة الأردنية

عمان

الفهرس

الصفحة

الموضوع

٩	الباب الأول
	الأحكام العامة للأوراق التجارية
٩	مقدمة
١٣	الفصل الأول : خصائص الأوراق التجارية
١٣	١- الأوراق التجارية محررات مكتوبة وفق أوضاع شكلية حددها القانون..
١٦	٢- الأوراق التجارية قابلة للتداول بالطرق التجارية
١٧	٣- الأوراق التجارية تمثل حقاً نقدياً محدد المقدار
	٤- الأوراق التجارية مستحقة الدفع لدى الاطلاع أو في ميعاد معين أو
١٩	قابل للتعيين
٢١	الفصل الثاني: وظائف الأوراق التجارية
٢١	١- الأوراق التجارية أداة لتنفيذ عقد الصرف
٢٢	٢- الأوراق التجارية أداة للوفاء
٢٣	٣- الأوراق التجارية أداة للانتماء
٢٥	الفصل الثالث: أنواع الأوراق التجارية
٢٥	١- سند السحب
٢٧	٢- السند لأمر (الكمبيالة)
٢٨	٣- الشيك
٢٩	٤- السند لحامله
٣١	الفصل الرابع: قواعد قانون الصرف
٣١	١- قاعدة الشكلية (الشكل)
٣٢	٢- قاعدة الكفالة الذاتية
٣٣	٣- قاعدة إستقلال التوقييع
٣٤	٤- قاعدة التظهير يطهر الدفع

الموضوع	الصفحة
٥- قاعدة التضامن المصرفي	٣٦
الفصل الخامس: العلاقة بين الالتزام المصرفي والالتزام الأصلي	٣٩
الباب الثاني	٤٧
سند السحب	
الفصل الأول: إنشاء سند السحب	٥٠
المبحث الأول: الشروط الموضوعية	٥٠
المطلب الأول: الأهلية	٥٠
المطلب الثاني: التراضي	٥٣
المطلب الثالث: السبب	٥٤
المطلب الرابع: المحل	٦٠
المبحث الثاني: الشروط الشكلية	٦١
المطلب الأول: ضرورة الكتابة	٦١
المطلب الثاني: ضرورة توافر البيانات المطلوبة قانوناً	٦٢
أولاً: البيانات الإلزامية	٦٣
١- كلمة سند سحب في متن السند	٦٣
٢- أمر غير معلق على شرط بأداء قدر معين من النقود	٦٤
٣- اسم المسحوب عليه	٧٠
٤- اسم المستفيد	٧٢
٥- مكان الأداء	٧٤
٦- مكان الانشاء وتاريخه	٧٦
٧- تاريخ الاستحقاق	٧٨
٨- توقيع الساحب	٧٩
ثانياً: البيانات الاختيارية	٨٥
١- شرط "ليس لأمر"	٨٦
٢- شرط "عدم الضمان"	٨٦
٣- شرط "وصول القيمة"	٨٨
٤- شرط "محل الدفع المختار"	٨٨

الموضوع	الصفحة
٥- شرط "الرجوع بلا مصاريف" أو "بدون إحتجاج"	٨٩
٦- شرط "عدم التقديم للقبول"	٩٠
٧- شرط "التقديم الالزامي للقبول"	٩١
٨- شرط "الفائدة"	٩١
المبحث الثالث: حكم تخلف وتحريف البيانات الالزامية في سند السحب	٩٣
المطلب الأول: الترك أو الاغفال	٩٣
المطلب الثاني: الصورية في البيانات الالزامية	٩٦
أ- صورية الاسم وصورية الصفة	٩٦
ب- صورية التاريخ	٩٦
ج- صورية المكان (الانشاء)	٩٨
د- صورية السبب	٩٨
المطلب الثالث: التحريف في البيانات الالزامية	١٠٠
المبحث الرابع: تعدد النسخ والصور	١٠١
المطلب الأول: تعدد النسخ	١٠١
المطلب الثاني: تعدد الصور	١٠٢
الفصل الثاني: تداول سند السحب	١٠٤
المبحث الأول: التطهير الناقل للملكية	١٠٥
تمهيد	١٠٥
المطلب الأول: شروط صحة التطهير الناقل للملكية	١٠٥
أولاً: الشروط الموضوعية	١٠٥
ثانياً: الشروط الشكلية	١٠٦
المطلب الثاني: آثار التطهير الناقل للملكية	١١٣
الأثر الأول: إنتقال جميع الحقوق المصرفية إلى المظهر إليه	١١٤
الأثر الثاني: التزام المظهر بضمان القبول والوفاء	١١٩
الأثر الثالث: عدم الاحتجاج بالدفع	١٢١
- شروط تطبيق قاعدة عدم الاحتجاج بالدفع	١٢٣

الموضوع	الصفحة
أولاً: الشروط المتعلقة بطبيعة التظهير نفسه	١٢٣
ثانياً: الشروط المتعلقة بشخص الحامل المدعى ضده	١٢٤
ثالثاً: الشروط المتعلقة بطبيعة الدفوع المحتج بها	١٢٨
١- الدفوع التي لا يطهرها التظهير	١٢٨
٢- الدفوع التي يطهرها التظهير	١٣١
المبحث الثاني: التظهير التوكيلي	١٣٥
تمهيد	١٣٥
المطلب الأول: شروط صحة التظهير التوكيلي	١٣٦
المطلب الثاني: آثار التظهير التوكيلي	١٣٧
أولاً: بالنسبة لطرفيه	١٣٧
ثانياً: بالنسبة للغير	١٤١
المبحث الثالث: التظهير التأميني	١٤٣
تمهيد	١٤٣
المطلب الأول: شروط صحة التظهير التأميني	١٤٣
المطلب الثاني: آثار التظهير التأميني	١٤٤
أولاً: بالنسبة لطرفيه	١٤٤
ثانياً: بالنسبة للغير	١٤٦
الفصل الأول: ضمانات الوفاء	١٤٧
مقدمة	١٤٧
المبحث الأول: الضمانات القانونية	١٤٧
المطلب الأول: مقابل الوفاء	١٤٧
تعريفه	١٤٧
أولاً: شروط مقابل الوفاء	١٤٨
ثانياً: إثبات مقابل الوفاء	١٥٠
ثالثاً: ملكية مقابل الوفاء	١٥٦
المطلب الثاني: القبول	١٦١

الموضوع	الصفحة
تعريفه	١٦١
أولاً: شروط القبول	١٦٢
ثانياً: أحكام القبول	١٦٨
ثالثاً: آثار القبول	١٧٣
رابعاً: رفض القبول وآثاره	١٧٩
خامساً: القبول بطريق التدخل	١٨٢
المطلب الثالث: التضامن المصرفي	١٨٩
المبحث الثاني: الضمانات الاتفاقية	١٩٤
المطلب الأول: الضمان الاحتياطي	١٩٤
تعريفه	١٩٤
أولاً: شروط صحة الضمان الاحتياطي	١٩٥
ثانياً: أحكام الضمان الاحتياطي	١٩٧
ثالثاً: آثار الضمان الاحتياطي	٢٠٠
المطلب الثاني: الضمانات العينية	٢٠٤
الفصل الرابع: وفاء سند السحب	٢٠٦
المبحث الأول: ميعاد الاستحقاق	٢٠٦
المطلب الأول: طرق تحديد ميعاد الاستحقاق	٢٠٧
أولاً: السند المستحق الأداء لدى الاطلاع	٢٠٧
ثانياً: السند المستحق الأداء بعد مضي مدة معينة من الاطلاع	٢٠٩
ثالثاً: السند المستحق الأداء بعد مضي مدة معينة من تاريخه	٢١٠
رابعاً: السند المستحق الأداء في يوم معين	٢١١
المطلب الثاني: كيفية حساب ميعاد الاستحقاق	٢١٢
المبحث الثاني: أحكام الوفاء	٢١٥
المطلب الأول: تقديم السند للوفاء	٢١٦
المطلب الثاني: محل (موضوع) الوفاء	٢١٧
المطلب الثالث: زمان الوفاء	٢٢٠

الموضوع	الصفحة
المطلب الرابع: طرفا الوفاء	٢٢٤
المطلب الخامس: مكان الوفاء	٢٢٦
المطلب السادس: شروط صحة الوفاء	٢٢٧
أولاً: الوفاء في ميعاد الاستحقاق	٢٢٧
ثانياً: الوفاء للحامل الشرعي	٢٢٩
ثالثاً: الوفاء بدون غش أو خطأ جسيم	٢٣٠
حالة خاصة: شروط صحة الوفاء في حالة تعدد النسخ	٢٣١
المطلب السابع: المعارضة في الوفاء	٢٣٣
أولاً: المعارضة في حالة ضياع سند السحب	٢٣٣
ثانياً: المعارضة في حالة إفلاس الحامل	٢٣٥
المطلب الثامن: آثار الوفاء	٢٣٦
المطلب التاسع: إثبات الوفاء	٢٣٨
الفصل الخامس: الرجوع الصرفي	٢٤١
مقدمة	٢٤١
المبحث الأول: حالات الرجوع	٢٤١
المطلب الأول: الرجوع في تاريخ الاستحقاق	٢٤٢
المطلب الثاني: الرجوع قبل ميعاد الاستحقاق	٢٤٣
أولاً: الامتناع عن القبول كلياً أو جزئياً	٢٤٣
ثانياً: إفلاس المسحوب عليه أو توقفه عن الدفع أو الحجز على أمواله	
حجزاً غير مجد	٢٤٥
ثالثاً: إفلاس صاحب السند المشترط عدم تقديمه للقبول	٢٤٨
المبحث الثاني: الشروط الشكلية للرجوع	٢٥٠
المطلب الأول: ماهية الاحتجاج	٢٥٠
المطلب الثاني: شروط الاحتجاج	٢٥١
أولاً: أن يتم تنظيم الاحتجاج بالطريقة التي رسمها القانون	٢٥١
ثانياً: أن يتم تحرير الاحتجاج في الميعاد القانوني	٢٥٦

الموضوع	الصفحة
ثالثاً: أن يتم إشعار الملتزمين بقبول ووفاء السند بواقعة الامتناع عن	
القبول أو الوفاء	٢٥٨
المبحث الثالث: ممارسة حق الرجوع الصرفي	٢٦١
١- المطالبة الودية	٢٦١
٢- المطالبة القضائية	٢٦٣
المبحث الرابع: تأثير إهمال الحامل الشرعي على حقه في الرجوع الصرفي.	٢٦٧
الفصل السادس: التقادم	٢٧٥
١- تقادم الدعاوى ضد القابل	٢٧٥
٢- تقادم دعاوى الحامل تجاه الساحب والمظهرين	٢٧٦
٣- تقادم دعاوى المظهرين تجاه بعضهم البعض وتجاه الساحب	٢٧٧
الباب الثالث	
السند لأمر	٢٨١
الباب الرابع	
الشيك	٢٨٩
مقدمة	٢٩١
الفصل الأول: إنشاء الشيك	٢٩٣
مقدمة	٢٩٣
المبحث الأول: الشروط الموضوعية	٢٩٣
المطلب الأول: الأهلية	٢٩٤
المطلب الثاني: التراضي	٢٩٤
المطلب الثالث: السبب	٢٩٥
المطلب الرابع: المحل	٢٩٨
المبحث الثاني: الشروط الشكلية	٢٩٩
المطلب الأول: شروط الكتابة	٣٠٠
المطلب الثاني: البيانات المطلوبة قانوناً	٣٠٠
أولاً: البيانات الإلزامية	٣٠١

الموضوع	الصفحة
١- كلمة شيك	٣٠١
٢- أمر غير معلق على شرط بأداء قدر معين من النقود	٣٠٢
٣- اسم من يلزمه الأداء (المسحوب عليه)	٣٠٨
٤- مكان الأداء	٣١١
٥- مكان إنشاء الشيك	٣١٢
٦- تاريخ إنشاء الشيك	٣١٤
٧- توقيع الساحب	٣١٨
ثانياً: البيانات الاختيارية	٣٢٢
١- شرط عدم القابلية للتداول	٣٢٢
٢- شرط عدم الضمان	٣٢٤
٣- شرط وصول القيمة	٣٢٥
٤- شرط الرجوع بلا مصاريف	٣٢٥
٥- شرط القيد في الحساب	٣٢٧
٦- شرط التسطير	٣٢٩
٧- اسم المستفيد	٣٣١
المبحث الثالث: الصورية والتحريف في البيانات الالزامية	٣٣٥
المطلب الأول: الصورية	٣٣٦
المطلب الثاني: التحريف	٣٤١
المبحث الرابع: تعدد النسخ	٣٤٢
الفصل الثاني: تداول الشيك	٣٤٩
مقدمة	٣٤٩
المبحث الأول: التطهير الناقل للملكية	٣٥٠
المطلب الأول: شروط صحة التطهير الناقل للملكية	٣٥٠
أولاً: الشروط الموضوعية	٣٥٠
ثانياً: الشروط الشكلية	٣٥٢
المطلب الثاني: آثار التطهير الناقل للملكية	٣٥٨

الموضوع	الصفحة
أولاً: انتقال جميع الحقوق المصرفية إلى المظهر إليه	٣٥٩
ثانياً: ضمان المظهر لوفاء الشيك	٣٦٢
ثالثاً: تطبيق نظرية التطهير يطهر الدفع	٣٦٣
المبحث الثاني: التطهير التوكيلي	٣٦٤
تعريفه	٣٦٤
المطلب الأول: شروط صحة التطهير التوكيلي	٣٦٤
أولاً: الشروط الموضوعية	٣٦٤
ثانياً: الشروط الشكلية	٣٦٥
المطلب الثاني: آثار التطهير التوكيلي	٣٦٧
أولاً: بالنسبة لطرفي التطهير	٣٦٨
ثانياً: بالنسبة إلى الغير	٣٧٢
الفصل الثالث: ضمانات الوفاء	٣٧٤
مقدمة	٣٧٤
المبحث الأول: الضمانات القانونية	٣٧٤
المطلب الأول: مقابل الوفاء	٣٧٥
أولاً: تعريفه	٣٧٥
ثانياً: شروطه	٣٧٦
ثالثاً: الملتزم بتقديم مقابل الوفاء	٣٨١
رابعاً: إثبات تقديم مقابل الوفاء	٣٨٣
خامساً: ملكية مقابل الوفاء	٣٩١
المطلب الثاني: التضامن المصرفي	٣٩٤
المطلب الثالث: المسؤولية الجزائية	٣٩٨
المبحث الثاني: الضمانات الاتفاقية	٤٠١
المطلب الأول: الضمان الاحتياطي	٤٠٢
المطلب الثاني: الضمانات العينية	٤٠٢

الموضوع	الصفحة
الفصل الرابع: وفاء الشيك	٤٠٤
المبحث الأول: ميعاد تقديم الشيك للوفاء	٤٠٤
المبحث الثاني: مكان الوفاء	٤٠٨
المبحث الثالث: موضوع الوفاء	٤٠٩
المبحث الرابع: شروط صحة الوفاء	٤١١
١- شرط السلامة المادية والقانونية للشيك	٤١١
٢- شرط الصفة القانونية والواقعية لمن يتم الوفاء له	٤٢٠
٣- شرط وجود الرصيد	٤٢٣
٤- شرط عدم وجود معارضة في الوفاء	٤٢٥
المبحث الخامس: إثبات الوفاء وآثاره	٤٢٨
الفصل الخامس: الامتناع عن وفاء الشيك	٤٣٢
المبحث الأول: إثبات الامتناع عن الوفاء	٤٣٣
المبحث الثاني: أحكام الرجوع المصرفي	٤٣٧
الفصل السادس: إنقضاء الالتزام المصرفي بالسقوط والتقادم	٤٤٠
المطلب الأول: أثر إهمال الحامل على سقوط حقه بالرجوع المصرفي	٤٤٠
المطلب الثاني: التقادم المصرفي	٤٤٣
المراجع	٤٥١
الفهرس	٤٥٥